

وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة؛ وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 165/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1446 (17 ديسمبر 2024)، المتعلق بتولي شركة «Boyden 4 S.à. r.l.» المراقبة الحصرية لأنشطة المتعلقة بالمواد الكيميائية لإنتاج وإعداد ومعالجة الجلد لشركة «Stahl Holdings BV» والفروع التابعة لها، عبر اقتناء 100 % من رأس المالها وحقوق التصويت المرتبطة به؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياد رقم 191/2024 بتاريخ 16 من جمادى الآخرة 1446 (18 ديسمبر 2024). القاضي بتعيين السيدة جهان بنيس مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 17 من جمادى الآخرة 1446 (19 ديسمبر 2024)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغير المعنين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 17 من جمادى الآخرة 1446 (19 ديسمبر 2024)؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 14 من رجب 1446 (15 يناير 2025)؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبدالإله قشاشي ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المبنية عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 29 من رجب 1446 (30 يناير 2025)؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن

عرض عمومي؛

قرار مجلس المنافسة عدد 15/ق/2025 صادر في 29 من رجب 1446 (30 يناير 2025) المتعلق بتولي شركة «Boyden 4 S.à. r.l.» المراقبة الحصرية لأنشطة المتعلقة بالمواد الكيميائية لإنتاج وإعداد ومعالجة الجلد لشركة «Stahl Holdings BV» والفروع التابعة لها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظفير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظفير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 29 من رجب 1446 (30 يناير 2025) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي:

- **الجهة المقتنية :** «Boyden 4 S.à r.l.» هي شركة ذات المسؤلية المحدودة بموجب قانون لوكسمبورغ، يقع مقرها الرئيسي في 2C, rue Nicolas Bové, L-1253 Luxembourg, Grand-Duché de Luxembourg، وهي مسجلة في سجل التجارة والشركات في لوكسمبورغ تحت رقم «B 290084». وقد تم تأسيس الشركة بتاريخ 30 أكتوبر 2024 بغض النظر القيام بهذه العملية، وهي مملوكة بشكل غير مباشر من طرف شركة Syntagma Capital Partners 1 SCSp، وهو صندوق استثماري أحدث بموجب قانون لوكسمبورغ تديره شركة Syntagma Capital Partners 1 GP SARL، وهي شركة استثمارية أنشأها السيد سيباستيان لو مولت بمشاركة السيدان فرانك كوبين وينجامين داهان، وتركز بشكل عام على فرص الاستثمار في الشركات ذات المسار الطموح؛

- **الجهة المستهدفة :** «Stahl Holdings BV» وهي شركة ذات المسؤلية المحدودة تأسست في هولندا، ويقع مكتبه المسجل في Sluisweg 10, 5145 PE Waalwijk، في هولندا، وهي شركة قابضة تعمل من خلال الشركات التابعة لها في مجال صناعة الصباغات والمعالجات الخاصة للمواد اللينة في قطاعات مختلفة، بما في ذلك السيارات والملابس والأحذية والتغليف والأثاث وغيرها من القطاعات. كما تتوارد مجموعة الشركات التابعة لشركة Stahl Holdings BV والتي تنشط في مجال المواد الكيميائية المستخدمة في صناعة الجلود وتجزئتها ومعالجتها، على مستوى 21 دولة، وهو جزء من أعمال مجموعة «Stahl Holdings BV» الواسعة الانتشار.

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحتي الأطراف المبلغة، أن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ تشكّل جزءاً من استراتيجية الاستثمار التقليدية لشركة Syntagma Capital Partners 1 GP SARL، والتي تمثل في إقتناء شركات متواسطة الحجم أو جزء من نشاطها والتي يقع مقرها وإدارتها في أوروبا. ولذلك تتوجّع الجهة المقتنية على أن عملية التركيز الاقتصادي المخطط لها ستتمكنها من دعم نمو وربحية الجهة المستهدفة؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوجات والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرّف السوق المعنية بكوكها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية موضوع التبليغ أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المعنية كانت موضوع اتفاقية بيع وشراء الأسهم والأصول مبرمة بين الأطراف المعنية بتاريخ 25 نوفمبر 2024 تنص على تولي شركة 4 S.à r.l.«الراقبة الحصرية للأنشطة المتعلقة بالمواد الكيميائية لإنتاج وإعداد ومعالجة الجلد لشركة Stahl Holdings BV» والفروع التابعة لها، عبر اقتناء 100 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها،تحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 السالف ذكره؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبيّغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتخصيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسبق رقم المعاملات الوطنية أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بـ(40) من البيوع أو الشراكات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي المراقبة الحصرية للأنشطة المتعلقة بالمواد الكيميائية لإنتاج وإعداد ومعالجة الجلد لشركة Stahl Holdings BV» والفروع التابعة لها، عبر اقتناء 100 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به وفق مقتضيات الاتفاقية المبرمة ما بين الأطراف المعنية، وبالتالي فهي تستجيب لشروط عملية التركيز حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لالتزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف ذكره، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 1.2 مليار درهم؛ إلإوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجذب بالغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه؛

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «I.A.r.4S.à.Boyden» المراقبة الحصرية لأنشطة المتعلقة بالمواد الكيميائية لإنتاج وإعداد ومعالجة الجلد لشركة «Stahl Holdings BV» والشركات التابعة لها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 29 من رجب 1446 (30 يناير 2025)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه برئاسة السيد عادل بوكيبر، وعضوية السيدين عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي.

الإمضاءات:

عادل بوكيبر.

رشيد بنعلي.

عبد السلام بنعبو.

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج التحقيق المنجز بهذا الخصوص، فإن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق المواد الكيميائية المستخدمة في صناعة الجلود وتجهيزها ومعالجتها «Marché des produits chimiques pour la production, la préparation et la transformation du cuir»

وحيث إنه فيما يخص التحديد الجغرافي للسوق المرجعية، فإن طبيعة النشاط الاقتصادي المعنى في هذه العملية يجعل أن السوق الجغرافية الضيقة تكون هي الأكثر ملاءمة لإجراء مراجعة الجودة والمطابقة على أساس سليم. وحيث إن الشركة المستهدفة تمارس نشاطها على المستوى الوطني، وتبقى شروط المنافسة بين المناطق على المستوى المحلي متGANSAة، وبالتالي فإن السوق الجغرافية هي ذات بعد وطني. وبالنظر إلى الممارسات التقريرية الأوروبية والوطنية السابقة في هذا المجال، فيمكن أن يبقى تحديدها مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق، نظرًا لطبيعة هذه العملية من حيث تأثيرها على المنافسة؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قام به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث خلصت إلى أن العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتي سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالعملية. نظرًا لأن الجهة المقتنة لا تنشط في هذه السوق على المستوى الوطني، كما أن حصة الشركة المستهدفة في سوق المواد الكيميائية المستخدمة في صناعة الجلود وتجهيزها ومعالجتها تبقى محدودة ولا تؤهلها لإغلاق السوق المعنية في وجه المنافسين في ظل تعدد الفاعلين والمنافسين داخلها. وبما أن أنشطة الأطراف المعنية لا تتدخل فيما بينها كون الجهة المقتنة لا تنشط في السوق المرجعية، فلن تثير العملية المترقبة جوانب تقييدية من خلال التأثيرات التكتيكية المحتملة للعملية في السوق الوطنية؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة والأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث بالمجلس، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتي سلبي على المنافسة في السوق المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 165/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1446 (17 ديسمبر 2024)، يسوفي الشروط القانونية.

